

مرسوم باحداث سلسلة طوابع بريدية خاصة

مرسوم رقم 2.64.375 بتاريخ 4 رجب 1384 (9 أكتوبر 1964) باحداث سلسلة طوابع بريدية خاصة¹.

الحمد لله وحده

إن الوزير الأول،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 159.038 الصادر في 14 رمضان 1378
(24 مارس 1959) بالمصادقة على عقود المؤتمر البريدي العالمي الموقع عليها بأوتاوة يوم
3 أكتوبر 1957 .

يرسم ما يلي:

الفصل الأول

يؤذن في احداث سلسلة غير قابلة للتجزئة لثلاثة طوابع بريدية من فئة 0.20 درهم
و0.30 درهم و0.50 درهم بمناسبة الالعب الأولمبية الجارية سنة 1964 بطوكيو.

الفصل الثاني

يسند إلى وزير البريد والبرق والتليفون تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.
وحرر بالرباط في 4 رجب 1384 (9 أكتوبر 1964).

الوزير الأول،

الامضاء: أحمد أبا حنيني.

وقع بالعطف:

وزير البريد والبرق والتليفون.

الامضاء: محمد حدو الشيكري.

صدر النص بالفرنسية في عدد 2717 بتاريخ (25 - 11 - 64)

1 - الجريدة الرسمية عدد 2718 بتاريخ 27 رجب 1384 (2 دجنبر 1964)، ص 2462.